

بحار الأنوار

[279] تعالى، وقيل: هو تحكم محض لجواز أن يقال: آمن الرسول بما انزل إليه من ربه فكما جاز أن يسأل المؤمن عما آمن به فيقال: من ربك وما دينك ؟ فكذا الرسول يسأل عما آمن به، فعلم أن حمل الاستعانة على المبالغة تحكم بغير دليل، ولأن النبي صلى الله عليه وآله صاحب عهدة عظيمة لانه إنما بعث لبيان الشرائع وصرف القلوب إلى الله تعالى فلم لا يجوز أن يسأل عما كان في عهده ؟ حتى قيل: وسؤالهما الانبياء بهذه العبارة: على ماذا تركتم امتكم ؟ والحق أن الائمة كالانبياء صلوات الله عليهم أجمعين في هذه الامور كلها، ولم أر في كتب الامامية هذه المسألة لا نفيا ولا إثباتا، والذي يطمئن إليه قلبي أنهم مع الائمة سلام الله عليهم مستثنون من هذه الاحكام. انتهى. وقال الصدوق رحمه الله في رسالة العقائد: اعتقادنا في المسألة في القبر أنها حق لا بد منها، فمن أجاب بالصواب فإذا بروح وريحان في قبره وجنة نعيم في الآخرة ومن لم يأت بالصواب فله نزل من حميم في قبره وتصلية جحيم في الآخرة، وأكثر ما يكون عذاب القبر من النسيمة وسوء الخلق والاستخفاف بالبول، وأشد ما يكون عذاب القبر على المؤمن مثل اختلاج العين أو شرطة حجام، ويكون ذلك كفارة لما بقي عليه من الذنوب التي تكفرها الهموم والغموم والامراض وشدة النزف عند الموت، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كفن فاطمة بنت أسد في قميصه بعدما فرغت النساء من غسلها، وحمل جنازتها على عاتقه حتى أوردتها قبرها، ثم وضعها ودخل القبر واضطجع فيه ثم قام فأخذها على يديه ووضعها في قبرها، ثم انكب عليها يناجها طويلا ويقول لها: ابني ابني، ثم خرج وسوى عليها التراب، ثم انكب على قبرها فسمعوه وهو يقول: اللهم إني أودعتها إليك، ثم انصرف، فقال له المسلمون: يا رسول الله إنا رأيناك صنعت اليوم شيئا لم تصنعه قبل اليوم، فقال: اليوم فقدت بر أبي طالب إنها كانت يكون عندها الشيء فتؤثرني به على نفسها وولدها، وإني ذكرت القيامة وأن الناس يحشرون عراة فقالت واسوأ تاه ! فضمنت لها أن يبعثها الله تعالى كاسية، وذكرت ضغطة القبر فقالت: واضعفاه ! فضمنت لها أن يكفيها الله تعالى ذلك فكفنتها بقميصي واضطجعت في قبرها لذلك وانكبت عليها فلقنتها ما تسأل عنه، وإنما سئلت عن ربها فقالت: الله، وسئلت عن